أمر
بشأن مؤسسة دناتا

نحن مكتوم بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على:
التعليمات الصادرة عنا بتاريخ 1988/2/6 بشأن الاتفاقيات المبرمة من قبل حكومة دبي ودوائرها ومؤسساتها، وتعديلاتها،
وعلى التعليمات الصادرة بتاريخ 1988/2/6 بشأن شروط التحكيم في العقود المبرمة من قبل حكومة دبي ودوائرها ومؤسساتها وتعديلاتها،

نصدر الأمر التالي:

تعفى مؤسسة دناتا، وهي مؤسسة مملوكة لحكومة دبي تأسست بموجب المرسوم رقم (1) لسنة 1987 الصادر بتاريخ 1987/4/4 والمعدل بالمرسوم رقم (4) لسنة 1996 وبالمرسوم رقم (3) لسنة 2005 الصادر بتاريخ 2005/2/14 من التقيد بالتعليمات المشار إليها أعلاه بشأن كافة العقود (سواء تم تنفيذها قبل تاريخ هذا الأمر أو يتم تنفيذها بعده) المتعلقة بأي من نشاطاتها المنصوص عليها في المادة (2) من المرسوم رقم (1) لسنة 1987 وكذلك المتعلقة بشراء السلع والخدمات وإدارة شؤونها المالية، وضمان التزامات الغير، وجمع الأموال سواء بإصدار السندات أو بخلاف ذلك.

ويعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره وحتى إشعار آخر.

مكتوم بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 14 فبراير 2005م
الموافق 5 محرم 1426 هـ